ابراهيم الاجري ضعفه الائمة الا ابن عدي.

عاشوراء يوم العاشر اى عاشر المحرم وقيل هو يوم الحادي عشر قط فر عن ابي هريرة ورواه البزار عن عايشة قال الهيثمي رجاله يعني البزار رجال الصحيح.

عاشوراء يوم التاسع قال بعضهم لا مخالفة بين هذا وما قبله لان القصد مخالفة اهل الكتاب في هذه العبادة مع الاتيان بها وقد يكون بحصل باحد امرين اما بتقل العاشر الى التاسع او صيامهما معا فاطلق ابن عباس العاشر على التاسع بهذا المعنى وكما اكد اقوله اعني الجر اعدد تسعا واصبح يوم التاسع صايما فانه لم يجعل عاشر هو يوم التاسع بل قال للصايم صم اليوم التاسع واكتفى بمعرفة السايل ان يوم عاشورا هو اليوم العاشر انتهى قال عبد الحق واليقين المتحقق الدافع لكل خلاف انما يحصل بصوم الثلثة الايام حل من حديث ابي امية بن يعلى عن المغيرى قال ابن الجوزى حديث لا يصح وابرامية قال يحيى والدارقطني متروك الحديث.

عاقبوا بقاف في خط المصنف هكذا وقفت عليه بخطه وفي رواية عاتبوا وهو الانسب بقوله ارقاكم على قدر عقولهم اي ما يليق بعقولهم من العتاب وتقبله اذ هانهم لا يحسب عقولكم انتم قط في الافراد وابن عساكر في التاريخ تح عن عايشة ورواه عنها الديلمي ايضا.

عالم ينتفع بعلمه الشرعي خير من الف عابد ليس بعالم لان نفع العالم متعد ونفع العابد مقصور على نفسه وهذا بنا على ان يتنفع مبني للمفعول من الانتفاع مر ويصح بناؤه للفاعل اى يتنفع هو فانه يعبد الله عبادة صحيحة بخلاف العابد الجاهل فقد يخل ببعض الواجبات وكم بين المقدار والتفاضل من مراحل فر عن علي امير المومنين وفيه عمرو بن جميع قال الذهبي في الضعفا قال ابن عدي متهم.

عامة اهل النار اى اكثر اهلها النساء لانهن لا يشكرن الخطاء ولا يصبرن على البلية في عامة اوقاتهن فمن فساق والفساق في النار الا من تداركها الله بعفوه بشفاعة او غيرها طب عن عمران بن حصين.

عامة عذاب القبر منه وفي رواية في البول اى اكثره بسبب التهاون به والتحفظ منه وترك الحميد واستتارهم من البول وفيه وجوب غسله اذا اصابت ملابسته وبه قال الشافعي واحمد وابو حنيفة لكن قال ابو حنيفة يعفى عن قدر [illegible] عن نجاسة ما يوكل

واختلف

واختلف المالكية على اقوال واخذ منه ائمة الشافعية وجوب الاستبرا ك عن ابن عباس ورواه ايضا الطبراني والبزار والدارقطني كلهم من رواية ابي يحيى القتات عن مجاهد عنه قال الدارقطني اسناده لا باس به والقتات تكلموا في توثيقه.

عباد الله بحذف حرف النداء اى يا عباد الله الذين يصلون لتسوين صفوفكم في الصلاة بحيث تصير على سمت واحد او ليخالفن الله بين وجوهكم اى وجوه قلوبكم كما سبق بما فيه قال القاضي اللام في لتسون اللام التي يتلقى بها القسم ولكونه في معرض قسم متقدر اكده بالنون المشددة واو لعطف رده بين لتسوينهم الصفوف وما هو كالملزم للنقصها فان تقدم الخارج عن الصف يوقف على الخلل وقد لا يكون قد يودي الى وقوع الفتنة وضغينة بينهم وايقاع المخالفة بين وجوههم كناية عن المجازاة والمقابلة فان تخلف يعرض بوجهه عن الاخرى كما مر قال ابن الملقن وفيه الاهتمام لاداء تمام تسوية الصفوف سيما للامام وامر المتاوين فيما به وترك المواجهة بالموعظة وتحسين القول بقوله عباد الله ولم يقل ايها المسيئون والاشتغال بالارشاد وتكريره حتى يرى انه قد غفل وانذار المتعرض للهلاك بجعله ايضاحه لهم واخذ الحذر من الشقاق وتخالف الوجوه وترك احتقار شئ من السنن قد دت عن النعمان بن بشير قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوي صفوفنا حتى كانما يسوي بها القداح حتى راى انا قد عقلنا عنه ثم خرج يوما فقام حتى كاد يكبر فراى رجلا باديا صدره من الصف فقال.

عباد الله وضع الله الحرج عن هذه الامة فيفيد الحذف المستثنى منه الا امرا اقترض بالقاف امرا ظلما الخ نال منه وعانه وقطعه بالغيبة واصل القرض القطع كما في القرد وس وفي رواية الا من اقترض مقرض مسلم فاستقال من اقرض القطع فداكه يجرح اى يوقع في الاثم والجرمة ويهلك اى يكون في الاخرة من الهالكين الا ان تداركه الله تعالى بلطفه عباد الله بحذف حرف النداء او قال الطيبي قوله يا عباد الله يقتضي بان التداوي لا يخرجهم عن التوكل يعني تداووا ولا تعتقدوا حصول الشفا على التداوي بل كونوا عباد الله متوكلين عليه فان الله تعالى لم يضع داء الا وضع له دواء الا داء واحدا الهرم قال المروي الهرم الكبر وقد سبق بيانه وقد هرم جعل الهرم داء تشبيها بالموت يعقبه وقد سبق بيانه موطا الطيالسي ابو داود من حديثه وزيادة ثلاثة عن اصحابه في تاريخه الكبير